دور الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في ضوء المعيار (AAOIFI30) للحد من مخاطر الائتمان

دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية العراقية(*)

الباحث: طه سلطان حمد السبعاوي
جامعة الموصل
كلية الإدارة والاقتصاد
Tahasltan76@gmail.com

أ.د. لقمان محمد أيوب الدباغ
جامعة الموصل
كلية الإدارة والاقتصاد
Lukman_mohamad@uomosul.edu.iq

ISSN 2709-6475 DOI: https://dx.doi.org/10.37940/BEJAR.2023.4.6.11

تأريخ استلام البحث ٢٠٢٢/١١/١٧ تأريخ قبول النشر ٢٠٢٢/١١/٢٣ تأريخ النشر ٢٠٢٣/٦/٣٠

المستخلص

هدف البحث الى تقييم دور الافصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في ضوء المعيار (AAOIFI 30) للحد من مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية. وذلك بعد ان تم الزام المصارف الإسلامية العراقية بتطبيق معايير (AAOIFI) بموجب قانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة ٢٠١٥ واستناداً إلى المادة (13)، إذ أشارت بشكل واضح إلى أن المعايير جزء لا تتجزأ من الاطار القانوني للعمل المصرفي الاسلامي في العراق، وقد تمثلت عينة البحث من (16) مصرف إسلامي ولتحقيق أهداف البحث تم اعداد متطلبات المعيار (30 AAOIFI) البالغة (69) متطلب مقسمة الى (9) أبعاد.

تم التوصل الى نتائج كان أبرزها: أن الإفصاح المالي عن مخاطر الائتمان المصرفي ومخصص هذا الائتمان، بالقوائم المالية للمصارف عينة البحث فيه قصوراً شديداً، حيث جاء هذا الافصاح موجزاً وغامضاً بشكل لا يفي بمتطلبات معايير المحاسبة الإسلامية والدولية ولا يفي باحتياجات مستخدمي القوائم المالية للمصارف، وعدم توضيح الأسس التي استندت إليها المصارف عينة البحث في تكوين المخصص الخاص بالائتمان، والتي تعُد مطلباً هاماً يجب الوفاء به من أجل توفير رؤية أوضح حول سلامة هذه المخصصات.

وفي ضوء الاستنتاجات تم اقتراح العديد من التوصيات من اهمها قيام البنك المركزي وادارة سوق العراق للأوراق المالية بوضع الضوابط والاجراءات التي تضمن التزام كافة المصارف الاسلامية بتطبيق معيار المحاسبة الاسلامي (AAOIFI 30)، وتبادل الخبرات بين المصارف في مجال الحد من المخاطر الائتمانية على المستويين المحلي والدولي والاطلاع على التجارب الدولية والعربية التي سبقت العراق في الصيرفة الإسلامية للاستفادة منها وتوظيفها بما يخدم المصارف الإسلامية العراقية.

الكلمات المفتاحية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، معايير المحاسبة المالية الاسلامية، المصارف الاسلامية العراقية، مخاطر الائتمان.

مجلة اقتصاديات الأعمال
المجلد (٤) العدد (٦) ٢٠٢٣
الصفحات: ٢٠٧-٢٢٧

(*) البحث مستل من رسالة ماجستير للباحث الأول.

The role of accounting disclosure of expected credit losses in light of the standard (30 AAOIFI), to reduce credit risk

An analytical study of a sample of Iraqi Islamic banks(*)

Researcher: Taha Sultan AL-Sabawey
Mosul University
College of Administration and Economics
Tahasltan76@gmail.com

Prof. Dr. Luqman Muhammad Al-Dabbagh
Mosul University
College of Administration and Economics
Lukman_mohamad@uomosul.edu.iq

Abstract

The research aimed to evaluate the role of accounting disclosure of expected credit losses in light of the standard (30 AAOIFI) to reduce credit risks in Iraqi Islamic banks listed on the Iraq Stock Exchange according to the Islamic accounting standard issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions. This is after the Iraqi Islamic banks were obligated to apply (AAOIFI) standards according to the issuance of Islamic Banking Law No. (43) for the year 2015, and the research sample consisted of (16) Islamic banks, and to achieve the objectives of the research, the standard requirements amounting to (69) were prepared, divided into (9) Dimensions The most notable results were reached, The financial disclosure of bank credit risks and the allocation of this credit in the financial statements of the banks in the research sample is severely shortcoming, as this disclosure was brief and vague in a way that does not meet the requirements of Islamic and international accounting standards and does not meet the needs of users of the financial statements of banks, and the lack of clarification of the foundations upon which the banks relied. The research sample in the composition of the provision for credit, which is an important requirement that must be met in order to provide a clearer vision about the safety of these provisions.

In light of the conclusions, many recommendations were proposed, the most important of which is that the Central Bank and the management of the Iraq Stock Exchange establish controls and procedures that ensure the commitment of all Islamic banks to apply the Islamic Accounting Standard (30 AAOIFI), and exchange experiences between banks in the field of reducing credit risks at the local and international levels. And look at the international and Arab experiences that preceded Iraq in Islamic banking to benefit from and employ them in a way that serves Iraqi Islamic banks.

Key words: Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, Islamic financial accounting standards, Iraqi Islamic banks, credit risk.

(*) The research is extracted from a master's thesis of the first researcher.

المقدمة:

مع تنامي الوعي الإسلامي في المجتمعات العربية والإسلامية تبلورت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية التي تعتمد في نشاطاتها المصرفية على أسس شرعية وتختلف في نظمها وأهدافها عن المصارف التقليدية والقائمة على مبدأ الفائدة التي يعدها الدين الإسلامي من المحرمات، ولكن ما لبثت هذه المصارف أن واجهت الكثير من المخاطر وبإشكال متعددة حالها كحال الكثير من المصارف التجارية التقليدية، اذ يعد الافصاح المحاسبي وفقا لمعايير المحاسبة الاسلامية في مخاطر الائتمان امراً متأصلا في طبيعة النشاط المصرفي، اذ دعت الحاجة الى الافصاح عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في الحد من مخاطر الائتمان في التقارير المالية للمصارف الاسلامية، حتى يتم الحد او تخفيض الاثار المتوقعة لهذه المخاطر، ومن ثم يؤدي ذلك الى اجراء قياس افضل للأداء المالي للمصرف في المستقبل. وجاء هذا البحث لإظهار تقييم دور الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في الحد من مخاطر الائتمان. دراسة تحليلية لعينة من المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية.

أولاً: منهجية البحث:

١. مشكلة البحث:

جاء هذا البحث نتيجة المخاطر والخسائر التي تواجهها المصارف نتيجة الائتمانات الممنوحة للزبائن والشركات والتعرف على تقييم دور المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (AAOIFI 30) "الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر" في الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة للحد من مخاطر الائتمان ومن خلال ذلك يمكن صياغة مشكلة البحث على النحو الاتي:"هل هناك تأثير ذو دلالة معنوية للإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة للحد من مخاطر الائتمان".

٢. أهمية البحث:

تستمد أهمية هذا البحث من تناوله لموضوع مهم يخص المصارف الإسلامية العراقية عن مدى التزام هذه المصارف بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بشكل عام وتقييم مدى التزامها فيما يخص الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة على نحوٍ خاص وبيان مدى دوره في الحد من مخاطر الائتمان.

٣. هدف البحث:

يهدف البحث إلى تقييم دور الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة وأثره في الحد من مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية حيث يمكن تحقيق هذا الهدف عبر تحقيق الأهداف الآتية:

أ. استعراض الإطار النظري لمعايير المحاسبة الإسلامية (AAOIFI) مع التركيز على المعيار (AAOIFI 30) الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر.

ب. بيان مدى التزام المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية بالمعيار المحاسبي الإسلامي (AAOIFI 30).

ت. بيان تأثير الإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في الحد من مخاطر الائتمان.

٤. فرضيات البحث:

استناداً إلى مشكلة البحث يمكن صياغة فرضية البحث الرئيسية بالآتي: "هناك تأثير ذو دلالة معنوية للإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في الحد من مخاطر الائتمان".

٥. منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي فيما يخص الجانب النظري من خلال الاستعانة بالوثائق الرسمية والرسائل والاطاريح الجامعية والدوريات والمؤتمرات والندوات والكتب، وعلى المنهج التحليلي في انجاز الجانب العملي من البحث وبالتحديد الاعتماد على التقارير والقوائم المالية السنوية والمنشور والتي تعدها المصارف الاسلامية العراقية عينة البحث.

٦. حدود البحث:

تمثلت حدود البحث في الآتي:

أ. الحدود المكانية: شملت العينة (16) مصرف من المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية14 مصرف في بغداد واثنان في اربيل.

ب. الحدود الزمانية: سيعتمد البحث التقارير السنوية للمصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية للأعوام ٢٠٢٠-٢٠٢١.

٧. مجتمع وعينة البحث:

يتمثل مجتمع البحث بالمصارف الإسلامية العراقية اما عينه البحث فستتمثل بالمصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية والبالغة (16) مصرف للأعوام ٢٠٢٠-٢٠٢١. وقد تم اختيار عينة البحث بناء على توافر البيانات اللازمة لقياس متغيرات البحث خلال مدة البحث، كما أن هناك بعض المصارف ولغاية فترة جمع البيانات اللازمة للبحث لم تفصح عن التقارير المالية الخاصة بعام ٢٠٢١.

ثانياً: الجانب النظري:

١. مفهوم المصارف الإسلامية:

يعرف المصرف الإسلامي على إنه كيان مالي واقتصادي وجد ليتم فيه تطبيق منهج الفكر الاقتصادي الإسلامي، وجعله واقعاً ملموساً من خلال الاستثمار الأمثل لموارده في المشاريع الاستثمارية الاقتصادية والانتاجية تتماشى واحكام الشريعة الإسلامية (الحلي، ٢٠١٩: ٢١). والمصرف الإسلامي مؤسسة مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيف هذه المبالغ المالية بشكل فعال لضمان تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية (Alrawashdeh & Alkhatib,2019:3)، فالمصرف الإسلامي وسيط مالي يجب أن تتوافق أهدافه وعملياته ومبادئه وممارساته مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ومن ثمّ فهو مشروط لتشغيل جميع أنشطته دون فوائد (Paksoy & Abaross,2015:58).

والمصارف الإسلامية هي نظام مالي قائم على الدين وأساسه منصوص عليه في الشريعة الإسلامية ومبادئ الاقتصاد الإسلامي (Habib,2018:3)، كذلك تعرف بأنها مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال وفقاً لقاعدتي (الخراج بالضمان) و(الغنم بالغرم) وتوظيفها في وجوه التجارة والاستثمار طبقا لمقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها التفصيلية (وسام، ٢٠٢٠: ٦٠).

وعلى الرغم من تعدد هذه التعاريف، فالمضمون يبقى نفسه، وفي ضوء مما سبق يمكن للباحثان تعريف المصارف الإسلامية بأنها: (مؤسسات مالية إسلامية تقدم الخدمات المصرفية والمالية وتقوم بأعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة ضمن قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية والالتزام بتطبيق القيم والمثل الإسلامية في المعاملات كافة، فضلاً عن المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة والاقتصادية من استثمار الأموال)، وعليه فإن مفهوم المصارف الإسلامية يتضمن عناصر أساسية هي:

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا أخذاً وعطاءً.
- حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال.
- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات.

خصائص المصارف الإسلامية:

للمصارف الاسلامية خصائص تميزها عن غيرها، التي تتمثل في:

* تمارس أعمالها المصرفية بأسلوب يختلف عن المصارف التجارية فهي لا تتاجر بالديون ولا تتعامل بالربا مهما كانت صوره أو أشكاله إيداعاً أو إقراضاً، أخذاً أو عطاءً.
* المصارف الإسلامية تستمد خصائصها باعتمادها على أركان الاقتصاد الإسلامي، وتحقق التكافل الاجتماعي من خلال تقديم القرض الحسن وجمع الزكاة (محمد وبجاي، ٢٠٢١: ٤٥).

وفي ضوء ما سبق يمكن للباحثان تلخيص خصائص المصارف الإسلامية بالآتي:

- الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في تعاملاتها المصرفية كافة.
- عدم التعامل بالفائدة المصرفية مهما كانت صورها او اشكالها، أخذاً أو عطاءً.
- إرساء مبدأ المشاركة في الاستثمار في الربح والخسارة.
- العمل هو مصدر رئيس للكسب في الاقتصادي الإسلامي وهذا يعني عدم معرفة أرباح المشاريع المستثمر فيها سلفاً.
- تعمل المصارف الإسلامية على دعم التنمية الاقتصادية إلى جانب التنمية الاجتماعية.

٢. أهم المتطلبات التي تساعد في تطبيق وتبني المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) في البيئة المحلية العراقية، هي:

ومن أهم هذه المتطلبات ما يأتي: (الشريفي، ٢٠٢٢: ٤٧)، (عبدالكاظم، ٢٠١٨: ١٨٨)

أ. تكييف التشريعات والقوانين والانظمة وتعديلها بما يتوافق مع المتطلبات وإزالة أية تعارضات أو حالات عدم التطابق معها، بحيث يسهل تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في المصارف الإسلامية العراقية.

ب. التكييف الفني من حيث استعمال التقنيات الحديثة في المجالات كافة بطرق كفؤة، فضلاً عن التثقيف والترويج للمعايير الإسلامية بين أفراد المجتمع وجعلهم أكثر تقبلا لانعكاساتها في مجال المحاسبة والتدقيق.

ت. تطوير النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين العراقية بما يتوافق مع متطلبات معايير المحاسبة الإسلامية.

ث. تهيئة المناهج الدراسية وانسجامها مع المعايير المحاسبية الإسلامية وتدريسها في الجامعات العراقية.

وفي ضوء ما طرح يرى الباحثان أن تطبيق المصارف الإسلامية في البيئة المحلية العراقية لمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) يُسهم ويعزز من توحيد الإجراءات المحاسبية في هذه المصارف ويدعم إمكانية المقارنة دولياً.

٣. الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL): تعرف الخسائر الائتمانية بانها الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة للمصرف وفقاً للعقد والتدفقات النقدية التي يتوقع المصرف الحصول عليها مخصومة بسعر الربح الفعال الثابت (PwC,2014:P11) وبهذا الخصوص يتعين على المصرف مراعاة ما يأتي:

* جميع الشروط التعاقدية للأداة المالية (بما في ذلك الدفع المسبق، والتمديد، والخيارات المماثلة) على مدى العمر المتوقع من الأداة المالية، ومع ذلك، في حالات نادرة عندما لا يمكن تقدير العمر المتوقع للأداة المالية بشكل موثوق، عندئذ يتعين على المصرف استخدام المدة التعاقدية المتبقية للأداة المالية.
* التدفقات النقدية من بيع الضمانات المحتفظ بها أو التعزيزات الائتمانية الأخرى التي تعد جزءاً لا يتجزأ من الشروط التعاقدية أيضا (كريم، ٢٠٢١: ٤٣).

- أما مخصص الخسائر الائتمانية: كما عرفها المعيار المحاسبي رقم (AAOIFI 30):

هو مخصص الخسائر الائتمانية للموجودات المالية ومخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للالتزامات التمويلية وعقود الضمانات المالية، ويشتمل مخصص الخسائر الائتمانية على الخسائر الائتمانية المتكبدة والخسائر الائتمانية المستقبلية المتوقعة.

- قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة: خسائر الائتمان المتوقعة هي تقدير مرجح لخسائر الائتمان. تقاس على النحو الآتي:

* الأصول المالية التي لا تنخفض فيها قيمة الائتمان في تاريخ التقرير كالقيمة الحالية لكافة أوجه العجز النقدي (الفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للجهة وفقا للعقد والتدفقات النقدية التي يتوقع المصرف استلامها).
* الأصول المالية التي تنخفض فيها قيمة الائتمان في تاريخ التقارير المالية كالفرق بين إجمالي القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة.

عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، يجب أن يؤخذ بالحسبان مخاطرة أو احتمال وقوع الخسائر الائتمانية من خلال إبراز احتمال وقوع أو عدم وقوع أية خسائر ائتمانية، حتى إن كانت إمكانية حدوث هذه الخسائر متدنية جدا، اذ إن أطول فترة تراعى عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة هي الحد الأعلى للفترة التعاقدية (بما في ذلك خيارات التمديد) التي يتعرض المصرف فيها إلى المخاطر الائتمانية وليس لفترة أطول، حتى وإن كانت تلك الفترة الأطول تنسجم مع ممارسات الأعمال (معيار AAOIFI 30).

عند حساب الخسائر الائتمانية المتوقعة يجب على المصرف أن يأخذ في الحسبان ما يأتي:

- المبلغ المعرضة للمخاطرة (بما في ذلك الذمم المدينة والإنكشافات).
- أوزان المخاطر، واحتمال التخلف عن السداد والاعتبارات الأخرى بما فيها المؤشرات المحددة داخلية ومعدل العائد الفعلي.

- التغيرات في المخاطر الائتمانية، وتدهور التصنيف الائتماني (الداخلي أو الخارجي)، والتعديلات على العقود الأصلية، والإخلال بالعقود أو مخالفة القيود التعاقدية، وضوابط الصناعة والمحددات الجغرافية.
- توفر الضمانات والتعزيزات الائتمانية الأخرى مع مراعاة هوامش التخفيض وأثرها في الخسائر الائتمانية المتوقعة.

٤. مفهوم الافصاح المحاسبي في المصارف الاسلامية:

تختلف وجهات النظر حول مفهوم الافصاح المحاسبي وان سبب هذا الاختلاف يرجع اساس الى تباين المصالح للأطراف المعنية، فالطرف الذي يعد القوائم المالية والمسؤول عنها تكون نظرته مختلفة حول ادارة المصرف وهي تختلف عن نظرة من يدقق القوائم المالية، وليس بالضرورة ان تلتقي وجهات النظر لكليهما وهاتان النظرتان تختلفان عن من سيستخدم هذه القوائم المالية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، وليس بالضرورة ان تلتقي وجهات النظر السابقة مع وجهة النظر الرقابية أو جهات الرقابة كديوان الرقابة المالية والبنك المركزي، وبناءً على هذا الاختلاف في وجهات النظر يصعب ان يتم توفير مفهوما عاما ومحددا للإفصاح المحاسبي، ولضمان مستوى كاف من الافصاح بحيث يحقق رغبات كافة الاطراف المعنية، لذلك وبحد ادنى للإفصاح المحاسبي لابد من توفير اطار عام يحقق التوافق بين وجهات النظر لتحقيق مصالحهم (كرجي، ٢٠١٧: ١٥) لإعطاء مفهوم نوعا ما شامل للإفصاح المحاسبي لابد من تحديد اهم التعاريف المتعلقة بهذا المصطلح وكما يأتي:

يعرف الافصاح المحاسبي: على انه الافصاح عن كافة المعلومات والبيانات المالية التي يحتاجها كافة المستخدمين ذات العلاقة والتي يتم عرضها في القوائم المالية وفي الملاحظات الملحقة بها، فضلاً عن الافصاح عن السياسات المحاسبية التي يتبعها المصرف، وعن أي تطوير أو تغيير يطرأ عليها، ويتم الاستفادة منها من خلال مساعدة جميع الاطراف المستفيدة في اتخاذ القرارات الملائمة ولتحقيق الاهداف المنشودة (هاشم وعبدالله، ٢٠٢١: ٤). كما عرف الافصاح المحاسبي من قبل Hendrikson: على انه عرض جميع المعلومات حول المصرف لمستخدمي التقارير المالية، والتي تساعدهم على اتخاذ قرارات مستنيرة وسليمة سواء كانت استثمارية او ائتمانية (Masgel & Mhawesh,2018:27).

في ضوء ما سبق يمكن تعريف الافصاح المحاسبي في المصارف الاسلامية:

(بأنه توفير كافة المعلومات المالية وغير المالية لجميع المستفيدين منها سواء كانوا من داخل المصرف الاسلامي أو خارجها بهدف تخفيض حالة عدم التأكد لدى المستفيدين ومساعدتهم في ترشيد قراراتهم).

أ. أهمية الافصاح المحاسبي في المصارف الاسلامية:

تبرز أهمية الافصاح المحاسبي في المصارف الاسلامية عن غيرها من المؤسسات الاخرى وذلك من خلال الآتي: (براضية وبلعزوز، ٢٠١٥: ٧٩-٨٠)

* يعد الافصاح المحاسبي في المصارف أحد المؤشرات الرئيسية للحكم على مدى صحة الوضع المالي للمصرف.
* ما يعرف بالهرم السلطوي المقلوب للنظام المصرفي والذي ينشا من قاعدة ضيقة من رؤوس الاموال المصارف، بالمقارنة بالودائع والالتزامات التي على المصرف والتي لا تزيد في أفضل الاحوال عن 10%.

* حاجة المصارف الاسلامية بالمقارنة مع المصارف التقليدية الاخرى الى الوضوح والشفافية من حيث كمية، ونوعية، وتوقيت المعلومات التي يفصح عنها للأسباب الآتية:
- العائد متغير طبقا لأحوال الربح والخسارة.
- رأس المال معرضة للربح والخسارة حسب نتيجة الاعمال.
- ضرورة معرفة المستخدمين مدى التزام المصارف الاسلامية بأحكام الفقه والشريعة الاسلامية السامية.

وفي ضوء ما سبق يرى الباحثان ان المصارف الاسلامية تتعرض لمخاطر كثيرة ومتنوعة ناتجة عن صيغ التمويل لذلك يعد الافصاح عن هذه المخاطر وطريقة ادارتها اهمية كبيرة للوصول الى ثقة المتعاملين مع هذه المصارف، ومساعدتهم في الحكم على سلامة الوضع المالي وتحقيق الشفافية.

٥. دور المعيار رقم (AAOIFI 30) بالمصارف الإسلامية في الاستشراف (التنبؤ) بالأزمات المالية والحد من المخاطر:

تُعدّ مسألة التنبؤ بالأزمات المالية من أهم المهام الإدارية الحديثة في المؤسسات الربحية، إذ تؤثر هذه الأزمات في أرباح هذه المؤسسات بشكل واضح، وقد تعرضت مؤسسات كبيرة إلى الإفلاس بسبب هذه الأزمات، ولاستشراف الازمات اثر مهم في تخطيط موارد المؤسسة واستثماراتها ومعالجة هذه المشكلة التي تواجهها المؤسسات التجارية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص، وبناء عليه يمكن تعريف الاستشراف المالي بأنه: (استخدام الأساليب العلمية للتنبؤ بأحداث مالية مستقبلية على مستوى المنشآت أو الاقتصاد المحلي أو العالمي، ويعبّر عنه علماء المالية بمصطلح التنبؤ المالي (سمحان، ٢٠٢١: ٢٠٤).

والاستشراف المستقبلي أو التوقع أو التنبؤ العلمي لأحداث مستقبلية محتملة لتحقيق مصلحة فردية أو جماعية إنما هو من قبيل حسن التدبير الذي حث عليه ديننا الحنيف، وقوله صل الله عليه وسلم: (ما عال من اقتصد)، أي ما افتقر من اقتصد، وفيه معنى لتخطيط الموارد وعدم الإسراف بها حاليا ليبقى غنيا في المستقبل، والمسلم من المنظور الحضاري الإسلامي، ليس مطالباً باستشراف المستقبل رؤية وتخطيطاً فقط، بل هو مؤتمن عليه أيضا ولعل في حديث النبي صل الله عليه وسلم: (إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا) خير دليل على الشعور بالمسؤولية تجاه حركة المستقبل، ومن الأسس العلمية والضوابط الشرعية لاستشراف الأزمات المالية، والمتمثلة بما يأتي: (فرج، ٢٠١٥: ١٧٦)

أ. الاستناد إلى الأساليب العلمية في التنبؤ بالأحداث المالية وتحقيق أكبر فائدة ممكنة أو تقليل الآثار السلبية للأحداث المالية المتوقعة إلى الحد الأدنى.
ب. الاستفادة من التقدم التكنولوجي الذي يزيد مستوى دقة الأساليب المستخدمة في التنبؤ المالي.
ت. تكليف المختصين بالاقتصاد وبالإدارة المالية والتحليل المالي والإحصاء لتنفيذ دراسات التنبؤ المالي.
ث. مراعاة الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية وفي حالة استشراف الأحداث المستقبلية يتم التعامل مع متغيرات بالنسبة للشريعة الإسلامية لأنها تتطور وتتغير بتطور وتغير المكان والزمان وهي متجددة بتجدد حاجات الإنسان، بينما الثوابت في الشريعة الإسلامية لا تتغير بتغير الزمان والمكان.

وقد وضح المعيار رقم (30) في الفقرة تقديم رقم (1، 2، 3) عن الحاجة إلى الاستشراف بالهبوط والخسائر الائتمانية الحالية والمتوقعة، وكما يأتي:

* شهدت مبادئ المحاسبة المقبولة عموما تطورا ملموسا في العقد المنصرم، لاسيما فيما يتعلق بالهبوط والخسائر الائتمانية، وقد أدرك هذا الواقع واضعو القوانين والجهات المصدرة للمعايير ومنها مجلس معايير المحاسبية الدولية (IASB) ومجلس معايير المحاسبة المالية (FASB)، فضلاً عن الجهات الرقابية المصدرة للمعايير والجهات الرقابية بصفة عامة، اذ عملت على إصدار القوانين والمعايير واللوائح الرقابية المعدلة بناءً عليه، واكتسب انموذج الهبوط ذو النظرة الاستشرافية زخماً على الصعيد العالمي في أعقاب الأزمة المالية (٢٠٠٨)، اذ دعت الحاجة إلى إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة فور وقوعها وتقليل مستوى عتبة إثبات الخسائر المتوقعة لكامل المدة الزمنية.
* كما نشأت الحاجة في مجال المالية الإسلامية إلى تعزيز إطار عملية التقرير المالي والجانب الاحترازي فيها من دون الإخلال بمقتضيات العدالة ومنظومة قيم المالية الإسلامية ومبادئها.
* كذلك يهدف المعيار إلى وضع القواعد والمبادئ المحاسبية للهبوط والخسائر الائتمانية، التي تشتمل على الخسائر الحالية والمتوقعة، بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية، وبما يراعي المتطلبات المتغيرة والمتطلبات الأصيلة للصناعة المالية الإسلامية في مختلف أنحاء العالم كما يصف المعيار الموجودات والانكشافات وفقاً للمخاطر الائتمانية والمخاطر الأخرى ذات العلاقة وتتمثل الفكرة من ذلك في تطبيق منهج ذي نظرة استشرافية تتوافق مع ما تنتهجه الجهات الأخرى المطورة للمعايير وذلك بالنسبة للموجودات والأدوات التي تُعدّ أدوات مالية من منظور الشريعة، وتبيين المناهج المقبولة عالميا في مجال الهبوط وتخفيض القيمة وتكوين المخصصات للموجودات والإنكشافات الأخرى، من دون الإخلال بالمتطلبات الشرعية كما يتناول المعيار الحالات التي تنشأ فيها الالتزامات المحملة بالخسائر التي تستدعي ان يكون مخصص للخسائر المتوقعة منها (معيار AAOIFI 30).

٦. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (AAOIFI ٣٠) ودوره في تخفيض المخاطر الائتمانية:

أصدر المجلس المحاسبي التابع لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم (AAOIFI 30) بشأن "الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر" بتاريخ ٤/ربيع الأول/١٤٣٩ هجرية الموافق ٢٢/نوفمبر/٢٠١٧، وتم سريان المعيار بتاريخ ١/يناير/ ٢٠٢٠.

جاء إصدار هذا المعيار لتحسين المبادئ المحاسبية والتقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية بما يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية، بالتوافق مع الشريعة والخصائص التي تتميز بها المعاملات المالية الإسلامية، وتجدر الإشارة إلى أن هذا المعيار يهدف إلى بيان القواعد والمبادئ المحاسبية لاضمحلال الموجودات والخسائر الائتمانية، مع مراعاة أحدث المستجدات ومتطلبات صناعة الخدمات المالية الإسلامية الدولية. ويهدف المعيار إلى تغطية الخسائر الحالية والمتوقعة، بما في ذلك الأحكام اللازمة لمواجهة أي خسائر متوقعة في العقود ذات المخاطر العالية، اذ أن معايير المحاسبة المالية الصادرة عن أيوفي معنية بجميع عقود التمويل الإسلامية والاستثمارات وبعض الأصول الأخرى في المؤسسات المالية الإسلامية. وسيحل هذا المعيار (AAOIFI 30) ومعيار المحاسبة المالية الاسلامي (35) "احتياطي المخاطر" محل معيار المحاسبة المالية الاسلامي رقم

(11) "المخصصات والاحتياطيات". (هيئة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية، ٢٠٢٢).

أ. الهدف من المعيار (AAOIFI 30):

يهدف هذا المعيار إلى وضع مبادئ المحاسبة والتقرير المالي للهبوط والخسائر الائتمانية لأنواع متعددة من التمويلات والاستثمارات والموجودات المالية الأخرى لدى المؤسسات المالية الإسلامية ومخصصات الالتزامات المحملة بالخسائر، بما يساعد مستخدمي القوائم المالية تحديداً على إجراء تقييم عادل لمبالغ وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية لهذه الموجودات والمعاملات، وحالات عدم التأكد المتعلقة بها. كما يبين هذا المعيار كيفية إثبات الهبوط والخسائر الائتمانية، وتوقيت عكسها (إلغائها / استردادها) وطريقة ذلك، اذ توضع القواعد والمبادئ المحاسبية للهبوط والخسائر الائتمانية، التي تشتمل على الخسائر الحالية والمتوقعة، بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية، وبما يراعي المتطلبات المتغيرة والمتطلبات الأصيلة للصناعة المالية الإسلامية في مختلف أنحاء العالم.

كما يصنف المعيار الموجودات والانكشافات وفقا للمخاطر الائتمانية والمخاطر الأخرى ذات العلاقة. وتتمثل الفكرة من ذلك في تطبيق منهج ذي نظرة استشرافية يتوافق مع ما تنتهجه الجهات الأخرى المطورة للمعايير وذلك بالنسبة للموجودات والأدوات التي تعد أدوات مالية من منظور الشريعة، وتبيين المناهج المقبولة عالميا في مجال الهبوط وتخفيض القيمة وتكوين المخصصات للموجودات والانكشافات الأخرى، من دون الإخلال بالمتطلبات الشرعية، كما يتناول المعيار الحالات التي تنشأ فيها الالتزامات المحملة بالخسائر والتي تستدعي تكوين مخصص للخسائر المتوقعة منها.

ب. دواعي الحاجة إلى المعيار (AAOIFI 30):

أن معيار المحاسبة المالية رقم (11) "المخصصات والاحتياطيات" قد مضى على إصداره سنوات عدة وأنه بات يتطلب المراجعة وفي ضوء التغيرات الحاصلة على الصعيد الدولي في مجال مبادئ المحاسبة المقبولة عموما بما في ذلك تحديدا التركيز المتزايد من قبل واضعي القوانين والجهات الرقابية والمؤسسات المصدرة لمعايير المحاسبة على تعديل نماذج تحديد الهبوط والخسائر الائتمانية، ومن ذلك تحديدا المنهج الاستشرافي للخسائر المتوقعة ، فكان من الملائم الأخذ بالاعتبار إجراء مراجعة شاملة للمعار، وهذا أمر ضروري لضمان تعزيز مقومات بيئة التقرير المالي، كما رأى مجلس الايوفي أن جميع المتطلبات المتعلقة بالهبوط والخسائر الائتمانية يجب عرضها في موضع واحد لتحسين هيكلة المعايير وخلص المجلس أيضا إلى أن جميع الموجودات التمويلية الإسلامية لا يجب أن تخضع للمنهج نفسه، وإنما يجب التعامل معها وفقاً لهياكلها وطبيعتها بما يتوافق مع معيار المحاسبة المالية ذي العلاقة (موقع الرسمي AAOIFI).

وجاء المعيار بمتطلبات تكونت من (69) متطلباً اعتمدت ضمن قائمة فحص مقسمة الى (9) ابعاد وهي البعد الأول (تصنيف الموجودات والانكشافات) والبعد الثاني (تكرار عملية تقييم الهبوط والخسائر الائتمانية) والبعد الثالث (منهج الخسائر الائتمانية) والبعد الرابع (منهج الهبوط) والبعد الخامس (منهج صافي القيمة القابلة للتحقق) والبعد السادس (مخصص العقد أو الالتزام المحمل بالخسائر لاقتناء الموجود) والبعد السابع (التغير في التقديرات وحالات العكس) والبعد الثامن (العرض) والبعد التاسع (الافصاح)، وان جميع مجالات الدراسة المتعلقة بالأبعاد التسعة اعلاه تبين

ان التزام المصارف الإسلامية العراقية بالمعيار المحاسبي الإسلامي (AAOIFI 30) سيساهم وبشكل كبير من تخفيض مستويات المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية العراقية (معيار AAOIFI 30).

ويرى الباحثان ان معيار المحاسبة الاسلامي (AAOIFI 30) "الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر" اتفق عند القياس للخسائر الائتمانية مع المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية الذي يتضمن الاحتساب المسبق للخسائر الائتمانية المتوقعة بدلا من احتسابها حين تكبدها او حين التعثر، اذ الزم البنك المركزي العراقي المصارف الاسلامية العراقية بتطبيق معيار الابلاغ المالي الدولي رقم (9) حسب التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي المرقم بالعدد ٤٦٦/٦/٩ بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٦ وطبق في الأول من كانون الثاني ٢٠١٩ (رشيد، ٢٠٢٠/: ٣). وقام المعيار IFRS (9) باستبدال أنموذج (الخسائر المتكبدة او المتحققة) المتبع في معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 39) لاحتساب التدني في الموجودات المالية إلى أنموذج النظرة المستقبلية (الخسائر الائتمانية المتوقعة) (المعيار الدولي للتقرير المالي 9 الأدوات المالية، 15)، وجاء في المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية عند اثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة تتم من خلال مدخلين (المدخل العام والمدخل المبسط) اما المدخل العام والذي يتم عن طريقة قياس الخسائر الائتمانية حسب مخاطر الائتمان إذا زادت بشكل جوهري منذ الاعتراف الأولي يتم احتساب الخسائر الائتمانية لكامل عمر الادارة المالية وعكس ذلك يتم الاعتراف بالخسائر الائتمانية لفترة (12) شهرا لاحقة، أما وفق المدخل المبسط فيعامل المخاطر الائتمانية دائما على انها جوهرية فيتم قياس مخصص الخسائر على مدى العمر المتبقي للأداة (البنك المركزي العراقي، ٢٠٢٠، تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) (https://cbi.iq/page/80 .(الحضيري، ٢٠١٩: ٨٧).

نلاحظ ان معيار المحاسبة الإسلامي رقم (AAOIFI 30) كانت جميع فقراته متشابهة مع المدخل العام ولا تتطابق مع فقرات المدخل البسيط فضلا عن أن المدخل العام يأخذ بالحسبان النوعين من الزبائن وتسديداتهم العاملة والخاملة، وبالتالي عند احتساب المخصص سيكون على المصرف اقل خسارة من استخدام المدخل البسيط.

ووفقاً للمدخل العام لقياس الخسائر الائتمانية هناك قاعدتان للقياس: (Deloitte,2018:2)

القاعدة الأولى: الاعتراف بمخصص خسائر الائتمان المتوقعة مدى الحياة اذا كانت هناك زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان (باستخدام احتمالية التعثر عن السداد مدى الحياة) منذ الاعتراف الأولي للأصل المالي.

القاعدة الثانية: اذا لم تكن مخاطر الائتمان على الأداة المالية في تاريخ التقرير المالي قد زادت بشكل ملحوظ منذ الاعتراف الأولي، عندئذ يتم إثبات مخصص خسائر الائتمان المتوقعة لمدة اثنى عشر شهرا من تاريخ التقرير.

كذلك اشار المدخل العام الى ان الائتمان عند القياس اللاحق يقسم الى ثلاث مراحل: (كريم، ٢٠٢١: ٤٥)

المرحلة الأولى: الأدوات المالية التي لم تشهد زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان منذ الاعتراف الأولي أو التي كانت منخفضة المخاطر الائتمانية في تاريخ التقرير. بالنسبة لهذه الأصول، يتم الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهراً ويتم احتساب إيرادات الفوائد على إجمالي القيمة الدفترية للأصل (أي بدون خصم مخصصات الائتمان).

المرحلة الثانية: الأدوات المالية التي شهدت زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان منذ الاعتراف الأولي (إلا اذا كانت مخاطر الائتمان منخفضة في تاريخ التقرير) ولكن ليس لديها دليل موضوعي على أن حدثا ما قد أثر سلبا على التدفقات النقدية المستقبلية بالنسبة لهذه الأصول، يتم إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى الحياة، ولكن لا يزال احتساب إيرادات الفوائد على إجمالي القيمة الدفترية للأصل.

المرحلة الثالثة: الموجودات المالية التي لديها دليل موضوعي على انخفاض القيمة في تاريخ التقرير بالنسبة لهذه الأصول، يتم إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى الحياة ويتم حساب إيرادات الفوائد على صافي القيمة الدفترية (بعد طرح الخسائر الائتمانية).

أما معيار المحاسبة الإسلامي رقم (AAOIFI 30) اعتمد في تحديد المراحل وتصنيف الائتمان عليها فضلا عما تقدم اعلاه على فترة عدم سداد المستحقات وكما مبين أدناه:

- في حالة كانت فترة التأخر عن الاستحقاق اقل من 30 يوم.
- في حالة كانت فترة التأخر عن الاستحقاق أكثر أو تساوي 30 يوماً لكن أقل من 90 يوماً.
- في حالة كانت فترة التأخر عن الاستحقاق أكثر أو تساوي 90 يوماً.

وكما هو واضح ان هذا التصنيف يساعد بشكل دقيق في احتساب المخصصات اللازمة لمواجهة المخاطر الائتمانية والحد من تأثيراتها.

ت. المقارنة بين المعيار المحاسبة الإسلامي (AAOIFI 30) والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9):

من خلال ما عرض فيما يخص المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (AAOIFI 30) والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية يرى الباحثان إمكانية عمل مقارنة بين المعيارين وكما موضح في الجدول (1).

الجدول (1) مقارنة بين المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (30) والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية

أوجه المقارنة	المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (30)	والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية
عنوان المعيار	الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر	IFRS 9 الأدوات المالية
تاريخ اعتماد المعيار	٢٢/نوفمبر/٢٠١٧	٢٠١٤
تاريخ سريان المعيار	١/ يناير/٢٠٢٠	١/ يناير/٢٠١٨
استبدال للمعيار	يحل محل معيار المحاسبة الإسلامي رقم (11) المخصصات والاحتياطات	يحل محل معيار المحاسبة الدولي رقم (39) IAS الأدوات المالية
هدف المعيار	وضع مبادئ المحاسبة والتقرير المالي للهبوط والخسائر الائتمانية بما يساعد مستخدمي القوائم المالية تحديداً على إجراء تقييم عادل لمبالغ وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية وحالات عدم التأكد.	الهدف من هذا المعيار الدولي للتقرير المالي هو وضع مبادئ للتقرير المالي عن الأصول المالية والالتزامات المالية الذي سوف يعرض معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمي القوائم المالية في تقويمهم لمبالغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة، وتوقيتها وعدم تأكدها.
دواعي الحاجة للمعيار	التركيز المتزايد من قبل واضعي القوانين والجهات الرقابية والمؤسسات المصدرة لمعايير المحاسبة على تعديل نماذج تحديد الهبوط والخسائر الائتمانية، ومن ذلك تحديدا المنهج الاستشرافي للخسائر المتوقعة	وبسبب الازمة المالية العالمية التي حدثت في ٢٠٠٨ وأدت الى افلاس الكثير من المصارف على مستوى العالم بسبب تأخرها بالاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة الممنوحة لزبائنها وهذا السبب هو الذي أدى الى استبدال IFRS 9 مكان IAS 39 .

أوجه المقارنة	المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (30)	والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية
منهج الخسائر	١. لم يتم تغطية هذا في معيار المحاسبة المالية 30 لأنه قد لا يعد متوافقاً مع الشريعة للدخول في مثل هذه المعاملة على الذمم المدينة. ٢. لا يتضمن المعيار نهجاً مبسطاً. ٣. تتطلب (AAOIFI) النظر في معدل العائد الفعلي ولا تحدد مكوناتها ولكنها تشير إلى معدل عائد موحد بعد النظر في جميع التدفقات النقدية. ٤. لا يغطي معيار المحاسبة المالية 30 الاعتراف بالدخل. ٥. يتطلب الاعتراف بالتغييرات في التقديرات وحالات العكس المتعلقة على أنها تحويل بين حقوق الملكية وليس من خلال بيان الدخل.	١. يشتمل المعيار على معالجة الموجودات المالية ذات القيمة الائتمانية المنخفضة المشتراة أو الناشئة. ٢. يتضمن نهجاً مبسطاً للذمم المدينة والعقود التجارية الناتجة عن المعاملات. ٣. بموجبه حددت الفائدة وتتضمن القيمة الزمنية للنقود التي تنعكس في معدل الفائدة الفعلي المستخدم لخصم التدفقات النقدية المستقبلية. ٤. يتضمن المعيار رقم 9 إرشادات مفصلة حول الاعتراف بإيرادات الفوائد على الأدوات المالية. ٥. لا يتطلب المعيار إسناد الرسوم بناءً على مصدر وتكوين تمويل الأصول، وسيتطلب جميع عمليات التغييرات في التقديرات وحالات العكس أن تمر عبر حساب الربح أو الخسارة.

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان اعتماداً على المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (30) والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (9) الأدوات المالية.

٧. المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:

تُعدّ مخاطر الائتمان من المخاطر التي تشترك فيها المصارف الإسلامية والتقليدية وهي المخاطر التي ترتبط بالطرف المقابل أي: المدين أو الزبون، اذ يحتمل عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة في موعدها تجاه المصرف، وقد تنتج هذه المخاطر عادة بسبب الاختيار غير الموفق لنوع الزبون فلا يستطيع الزبون تسديد الدين في الوقت المحدد للسداد (تبري، ٢٠١٥: ٣٢٥)، وعرفت بانها المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء أحد الاطراف بالتزاماته المتعهد بها مما يؤدي بالمصرف الى الوقوع في الخطر اذ تكون مخاطر الائتمان في صورة مخاطر تسوية او مدفوعات تنشأ عندما يكون أحد الاطراف الصفقة ان يدفع نقودا كما في (عقد السلم والإستصناع) او أن عليه ان يسلم اصولا كما في (عقد المرابحة) قبل ان يتسلم ما يقابلها من اصول او نقود الامر الذي يعرضه لخسارة محتملة (الدباغ، الشرابي، ٢٠١٩: ٩٩).

تنشأ المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية من طبيعة صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمد على عقود المداينة، فكل من صيغ المرابحة، والإستصناع، الإجارة وبيع التقسيط هي بيوع أجلة يتولد عنها ديون في ذمة الزبون تظهر كموجودات في دفاتر المصرف، والمخاطرة الأساسية فيها هي المخاطر الائتمانية أما السلم يتولد عنه دين سلعي لا نقدي، لأن النقد مدفوع مسبقا، ويؤجل تسليم السلعة، ولكنه يتضمن أيضا مخاطر ائتمانية، فعند عدم قيام الزبون بتسليم البضائع، أو السلع محل عقد السلم، يترتب دين مادي في ذمة الزبون للمصرف الإسلامي، أما المضاربة والمشاركة فتنطوي على عقد شركة، لا تكون الأموال التي يدفعها المصرف إلى زبونه ديوناً في ذمته، ولكنها قد تتضمن مخاطر ائتمانية في حالة تعدي الزبون المضارب أو تقصيره (عبدة، ٢٠٢٠: ١١٦).

والمصارف الإسلامية معرضة بشكل كبير لمخاطر الائتمان نظراً لاعتمادها على صيغ العائد الثابت (المرابحة)، التي ينشأ عنها مداينات قد لا يتمكن المصرف من تحصيلها كلياً أو جزئياً، وترجع مخاطر الائتمان إلى تجاوز المصارف ومنحها التمويل للزبائن دون التركيز على مقدراتهم المالية (السماني، ٢٠١٩: ٦٧) وعرفت أيضاً بأنها المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات المصرف ورأسماله، التي تنجم عن عدم قيام الزبائن المقترضين بالوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف في الوقت المحدد للوفاء (ابداح، ٢٠٢٠: ١٧).

وفي ضوء ما سبق، يمكن القول بأن المخاطر الائتمانية في المصارف التقليدية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض ولا يواجهها المقترض وهي مخاطرة أن يتخلف الزبائن عن الدفع، أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم برد الدين، مما ينتج عنه خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل، أما في المصارف الإسلامية فأنها احتمالية عجز الزبائن المقترضين في المصرف بالوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف، وذلك عند استحقاق هذه الالتزامات أو عدم السداد حسب الشروط المتفق عليها، أي أن هذه المخاطر مرتبطة بالطرف المقابل في العقد من حيث قدرته على سداد التزاماته تجاه المصرف في الموعد المحدد.

الائتمان المصرفي الإسلامي:

الائتمان في اللغة: من مصدر ائتمن، بمعنى أمن. أما اصطلاحاً فهو يأتي بمعنى: مبادلة مال حاضر بمال مؤجل. وتعني كلمة ائتمان في اللغة العربية أن يكون الشخص أميناً على أمواله وأموال غيره (عبدة، ٢٠٢٠: ١٠٦).

والائتمان المصرفي الإسلامي يمكن تعريفه، بأنه: الثقة التي يوليها المصرف الإسلامي لزبونه في إتاحة مبلغ معين أو سلعة محددة الصفة لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة، على أن يتم سداد قيمته (المبلغ / السلعة) وفقاً لشروط متفق عليها سلفا من خلال ما سبق نلاحظ بأن كلمة ائتمان مرتبطة بالتأجيل وهي تدل على الثقة وليس القرض، فالقرض هو نتيجة تابعة للائتمان (الثقة) (زرارقي، ٢٠١٢: ١٠٦).

أما في المصارف الإسلامية فتعرف المخاطر الائتمانية بانها المخاطر التي تواجه المصارف الاسلامية نتيجة عدم التزام أحد الزبائن أو الشركات بتعهداتها في سداد مستحقاتها المالية الناشئة عن منح الائتمان المالي لها (الدباغ والجبوري، ٢٠٢٢: ٩)، والائتمان في المنظور المصرفي الإسلامي هو الثقة التي يوليها المصرف الإسلامي للمتعامل معه لإتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه وفق صيغة شرعية محدده في غرض محدد خلال فترة معينة، ويتم التعامل فيه بشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه (ملحم، ٢٠١٤: ٦).

وفي ضوء ما سبق، ويرى الباحثان أن المخاطر الائتمانية في المصارف التقليدية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض ولا يواجهها المقترض وهي مخاطرة أن يتخلف الزبائن عن الدفع، أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم برد الدين، مما ينتج عنه خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل، أما في المصارف الإسلامية فأنها احتمالية عجز الزبائن المقترضين في المصرف بالوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف، وذلك عند استحقاق هذه الالتزامات أو عدم السداد حسب الشروط المتفق عليها، أي أن هذه المخاطر مرتبطة بالطرف المقابل في العقد من حيث قدرته على سداد التزاماته تجاه المصرف في الموعد المحدد.

أ. مراحل المخاطر الائتمانية التي جاء بها المعيار (AAOIFI 30):

مراعاة للعوامل المبينة في فقرات المعيار التي تؤكد على تحديد المخاطر الائتمانية للذمم المدينة وما يتعلق بها من حالات الانكشاف وفقاً للفئات الثلاث الاتية، مع مراعاة أن الضوابط القائمة على عدد الأيام قد تخضع للتغيير بموجب المتطلبات ذات العلاقة من هذا المعيار.

المرحلة الأولى: هي الذمم المدينة التي لا تحقق ضوابط التأخير الذي مدته ثلاثين يوما في المدفوعات التعاقدية - وتخضع للخسائر المتوقعة على مدى اثني عشر شهراً من خلال المخصصات العامة (حتى إن كانت عملية الحساب تقوم على ضوابط خاصة بالزبون).

المرحلة الثانية: هي الذمم المدينة التي يتأخر أداؤها لثلاثين يوما أو أكثر، ولكنه يقل عن تسعين يوما في المدفوعات التعاقدية، أو تلبي المؤشرات النوعية الأخرى مثل التدهور الكبير في التصنيف الائتماني أو الاخلال في القيود التعاقدية - وتخضع للخسائر المتوقعة على مدى العمر من خلال المخصصات العامة (حتى إن كانت عملية الحساب تقوم على ضوابط خاصة بالزبون).

المرحلة الثالثة: هي الذمم المدينة التي يتأخر أداؤها لتسعين يوما أو أكثر في المدفوعات التعاقدية أو تلبي المؤشرات النوعية الأخرى مثل التدهور الكبير في التصنيف الائتماني أو مخالفة القيود التعاقدية أو حالات الإفلاس - وتخضع للخسائر المتوقعة على مدى العمر من خلال المخصصات الخاصة بالزبون / الموجود.

عند عرض مخصص الخسائر الائتمانية يجب التمييز بين الخسائر الائتمانية المتكبدة المقدرة (وهي بشكل عام الخسائر الائتمانية في المرحلة الثالثة ومخصص الخسارة الائتمانية المستقبلية المتوقعة، اقتطاعا من المبلغ الدفتري الإجمالي للموجود ذي العلاقة، ويجب أن يحمل المصروف على قائمة الدخل خلال الفترة التي ينشأ فيها.

ثالثاً: التحليل ومناقشة النتائج:

١. نبذة عن المصارف عينة البحث:

كنقطة انطلاق في هذا البحث كان التركيز فيها على ميدان قطاع المصارف الإسلامية، فيما تمثل مجتمع البحث بكل المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، إذ بلغ عدد المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية (22) مصرف إسلامياً وذلك لغاية عام ٢٠٢٢، وقد اختيرت عينة من (16) مصرفاً، كما هو مبين في الجدول (2)، ولعامي ٢٠٢٠-٢٠٢١، نظرا لكون أن معيار (AAOIFI 30) أصبح نافذ التطبيق منذ عام ٢٠٢٠ في بيئة المصارف الإسلامية العراقية، وقد تم اختيار عينة البحث بناء على توافر البيانات اللازمة لقياس متغيرات البحث خلال مدة البحث، كما أن هناك بعض المصارف ولغاية فترة جمع البيانات اللازمة للبحث لم تفصح عن التقارير المالية الخاصة بعام ٢٠٢١.

وتم وضع شرط أساس لاختيار عينة البحث هو توافر البيانات اللازمة لقياس متغيرات البحث، وعلى ذلك تحددت عدد المشاهدات بـ(32) مشاهدة.

الجدول (2) المصارف الإسلامية عينة البحث

ت	اسم المصرف	رمز	ت	اسم المصرف	رمز
١	مصرف جيهان الإسلامي	BCIH	٩	مصرف القرطاس الإسلامي	BQUR
٢	المصرف الوطني الإسلامي	BNAI	١٠	مصرف نور العراق الإسلامي	BINI
٣	مصرف ايلاف الإسلامي	BELF	١١	المصرف العراقي الإسلامي	BIIB
٤	المصرف الدولي الإسلامي	BINT	١٢	مصرف كوردستان الدولي الإسلامي	BKUI
٥	مصرف العربية الإسلامي	BAAI	١٣	مصرف العطاء الإسلامي للاستثمار	BLAD
٦	مصرف الثقة الدولي الإسلامي	BTRU	١٤	مصرف المستشار الإسلامي	BMUI
٧	مصرف الجنوب الإسلامي	BJAB	١٥	مصرف العالم الإسلامي	BWOR
٨	مصرف الطيف الإسلامي	BTIB	١٦	مصرف الانصاري الإسلامي	BANS

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان.

وأدناه نبذة موجزة عن المصارف الإسلامية العراقية عينة البحث كما في الجدول (3) وفق هيكلية تعبر عن تاريخ التأسيس ورأس المال وتاريخ الادراج في سوق العراق للأوراق المالية وعدد الفروع للمصارف عينة البحث.

الجدول (3) نبذة مختصرة عن المصارف الإسلامية العراقية عينة البحث

ت	أسماء المصارف	مصرف جيهان الإسلامي	مصرف الوطني الإسلامي	مصرف ايلاف الإسلامي	مصرف الدولي الإسلامي	مصرف العربية الإسلامي	مصرف الثقة الإسلامي	مصرف الجنوب الإسلامي	مصرف الطيف الإسلامي
١	تاريخ التأسيس	٦/٣ ٢٠٠٨	٥/٥ ٢٠٠٥	٣/١٨ ٢٠٠١	٦/١ ٢٠١٦	٦/٢٠ ٢٠١٦	٢/٧ ٢٠١٧	٢/٢ ٢٠١٦	٢/١٩ ٢٠١٨
٢	رأس المال	255 مليار	251 مليار	250 مليار	260 مليار	250 مليار	250 مليار	250 مليار	103 مليار
٣	تاريخ الادراج في السوق	١/٩ ٢٠١٧	١/٢٨ ٢٠١٥	٤/٣ ٢٠١١	١٠/١١ ٢٠١٦	١٠/٢ ٢٠١٦	٨/٨ ٢٠١٨	/٤/٣٠ ٢٠١٨	١٢/٣١ ٢٠١٨
٤	عدد فروع المصرف	11 فرع	6 فروع	16 فرع	5 فروع	54 فروع	17 فرع	9 فروع	16 فرع
ت	أسماء المصارف	مصرف قرطاس الإسلامي	مصرف نور الإسلامي	المصرف العراقي الإسلامي	مصرف كوردستان الإسلامي	مصرف العطاء الإسلامي	مصرف المستشار الإسلامي	مصرف العالم الإسلامي	مصرف الانصاري الإسلامي
١	تاريخ التأسيس	٣/٦ ٢٠١٦	٨/١١ ٢٠١٦	٤/٢٤ ١٩٩٣	٥/١٣ ٢٠٠٥	٧/٦ ٢٠٠٦	٤/٩ ٢٠١٨	٢/٢ ٢٠١٦	٥/٢٣ ٢٠١٧
٢	رأس المال	250 مليار	250 مليار	250 مليار	400 مليار	250 مليار	250 مليار	250 مليار	250 مليار
٣	تاريخ الادراج في السوق	١٢/٣١ ٢٠١٨	١٠/٢٤ ٢٠١٦	٧/٢٥ ٢٠٠٤	١١/١ ٢٠٠٦	٤/١٧ ٢٠١٧	١٢/٩ ٢٠١٩	٣/٢٩ ٢٠١٧	٣/١ ٢٠١٨
٤	عدد فروع المصرف	3 فروع	4 فروع	15 فرع	5 فروع	10 فروع	4 فروع	8 فروع	3 فروع

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان اعتماداً على التقارير المالية السنوية للمصارف عينة البحث.

ويلاحظ من الجدول (3) أن هناك تقارب كبير في مستوى رؤوس الأموال (باستثناء مصرف كوردستان) في حين أن هناك تباين واختلاف كبير في عدد الفروع للمصارف ويعكس ذلك إلى توجهات إدارة المصرف وسياساتها في التنوع والتوسع الجغرافي لخدماتها اذ تبين ان مصرف الثقة كان أكثر المصارف من ناحية تعدد الفروع ويأتي بعده مصرفي الطيف وايلاف والمصرف العراقي بينما كان مصرفي قرطاس والانصاري اقل المصارف عدداً بالفروع.

٢. قياس و وصف المتغيرات:

وتمثل في مستوى تبني معيار (AAOIFI 30)، ولغرض قياس مستوى تبني هذا المعيار في المصارف عينة البحث اعُد مؤشر للقياس مكون من (69) متطلباً ممثلة للمعيار مقسم الى (9) ابعاد كما هو موضح في الجدول (4).

الجدول (4) مؤشرات تبني معيار (AAOIFI 30)

البُعد	عنوان البُعد	عدد المتطلبات	التسلسل
١	تصنيف الموجودات والانكشافات	3	3-1
٢	تكرار عملية تقييم الهبوط والخسائر الائتمانية	3	6-4
٣	منهج الخسائر الائتمانية	29	35-7
٤	منهج الهبوط	12	47-36
٥	منهج صافي القيمة القابلة للتحقق	6	53-48
٦	مخصص العقد أو الالتزام المحمل بالخسائر لاقتناء الموجود	5	58-54
٧	التغير في التقديرات وحالات العكس	2	60-59
٨	العرض	3	63-61
٩	الإفصاح	6	69-64
	إجمالي المتطلبات	**69**	**69-1**

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان.

إذ اعتمد تحليل محتوى المعلومات للتقارير المالية للمصارف عينة البحث الستة عشر ولعامي (٢٠٢٠-٢٠٢١)، بمعدل 32 مشاهدة، وقد تم اعتماد قائمة فحص تضمنت هذه الابعاد الـ(9) ومبوبة وفق (69) متطلباً بوصفه وكيلاً لقياس مدى تبني هذ المعيار.

وتم تحديد مستويات تبني معيار (30) "الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر" لتلك المصارف، ويظهر الجدول (5) نسبة توافر متطلبات تبني معيار (AAOIFI 30) في المصارف عينة البحث.

الجدول (5) نسبة توافر متطلبات تبني معيار (AAOIFI 30)

المصرف	المتطلبات حسب الأبعاد التسع									
	أولاً	ثانياً	ثالثاً	رابعاً	خامساً	سادساً	سابعاً	ثامناً	تاسعاً	كلي
BCIH	66.7%	100.0%	79.4%	45.8%	0.0%	50.0%	100.0%	50.0%	83.4%	64.5%
BNAI	66.7%	50.0%	63.8%	66.7%	0.0%	70.0%	75.0%	50.0%	66.7%	58.7%
BELF	66.7%	50.0%	69.0%	45.9%	0.0%	70.0%	100.0%	33.3%	66.7%	57.3%
BINT	66.7%	83.4%	69.0%	45.9%	0.0%	70.0%	75.0%	66.7%	83.4%	60.9%
BAAI	66.7%	83.4%	84.5%	58.4%	0.0%	80.0%	100.0%	33.3%	75.0%	68.9%
BTRU	66.7%	100.0%	82.8%	54.2%	0.0%	80.0%	100.0%	66.7%	91.7%	71.1%
BJAB	66.7%	100.0%	72.4%	70.8%	16.7%	80.0%	100.0%	66.7%	91.7%	71.1%
BTIB	66.7%	66.7%	62.1%	91.7%	50.0%	40.0%	75.0%	83.4%	83.4%	68.2%
BQUR	66.7%	66.7%	62.1%	54.2%	0.0%	60.0%	100.0%	33.3%	83.4%	57.3%
BINI	66.7%	66.7%	81.1%	54.2%	0.0%	80.0%	100.0%	66.7%	91.7%	68.9%
BIIB	66.7%	33.4%	65.6%	50.0%	0.0%	50.0%	100.0%	50.0%	75.0%	55.8%
BKUI	66.7%	83.4%	70.7%	50.0%	0.0%	80.0%	100.0%	66.7%	91.7%	64.5%
BLAD	66.7%	33.4%	74.2%	37.5%	0.0%	50.0%	75.0%	50.0%	83.4%	57.3%
BMUI	66.7%	16.7%	63.8%	41.7%	0.0%	50.0%	100.0%	66.7%	91.7%	55.1%
BWOR	66.7%	66.7%	70.7%	37.5%	0.0%	60.0%	75.0%	66.7%	66.7%	57.3%
BANS	66.7%	50.0%	77.6%	50.0%	0.0%	60.0%	75.0%	50.0%	83.4%	62.4%
إجمالي	66.7%	65.6%	71.8%	53.4%	4.2%	64.4%	90.6%	56.3%	81.8%	62.4%

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان اعتماداً على مخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS).

يلحظ من الجدول (5) أنه لا يوجد أي مصرف قد حقق كافة متطلبات تبني معيار (AAOIFI 30) في المصارف عينة البحث، ومع ذلك هناك مستويات مقبولة في نسب توافر عدد المتطلبات في بعض المصارف، اذ يلاحظ أن (مصرف الثقة الدولي الإسلامي) و(مصرف الجنوب الإسلامي) حققاً أعلى مستوى لمتوسط عامي (٢٠٢٠-٢٠٢١) اذ حققا نسبة تبني بمقدار (71.1%)

من اجمالي المتطلبات، وتراوحت نسبة توافر لمتطلبات تبني معيار بقية المصارف بين (68.9–55.1)، كما يتبين ان (مصرف المستشار الإسلامي) كان قد حقق أدنى نسبة توافر لمتطلبات تبني بمقدار 55.1% من إجمالي المتطلبات، فيما يلحظ أن هناك تفاوت واضح في مستويات تبني كل بُعد من أبعاد تلك المتطلبات، إذ نلاحظ بان مصرف BJAB قد حقق مؤشر واحد من مجوع مؤشرات البعد الخامس، إذ شكل 16% ومصرف BTIB قد حقق 3 مؤشرات من مجموع مؤشرات البعد الخامس البالغة 6 مؤشرات إذ شكل 50% .

٣. مؤشر مخاطر الائتمان:

مؤشر مخاطر الائتمان= مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ÷ الديون المتأخرة التسديد

فكلما قلت النسبة عن 50% كان أفضل، أي أن مستوى مخاطر الائتمان في الحدود المقبولة.

٤. اختبار الفرضية:

"هناك تأثير ذو دلالة معنوية للإفصاح المحاسبي عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في الحد من مخاطر الائتمان".

تم صياغة معادلة انحدار خطي بسيط لتقدير مخاطر الائتمان والإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر (AAOIFI 30)، لغرض معرفة مستوى تأثير الأخيرة في مخاطر الائتمان، والجدول (6) يظهر نتائج اختبار التأثير.

الجدول (6) معادلة انحدار تأثير الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر في مخاطر الائتمان

الأبعاد	المعامل الثابت (β0)	معامل الانحدار (β)	قيمة (T) (Sig.)	قيمة (F) (Sig.)	(R^2)	(R^2) المعدل
الإفصاح عن الهبوط والخسائر الائتمانية	3.468	-2.969	-3.616 (.001)	13.076 (.001)	.304	.280

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان اعتماداً على مخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS).

يُلحظ من الجدول (6) ما يأتي:

أ. ثبات نموذج الانحدار بدلالة قيمة (F) البالغة (13.076) وهي معنوية عند مستوى معنوية 5%، معنى ذلك يمكن تقدير مخاطر الائتمان بدلالة الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر (AAOIFI 30) وهذا يشير إلى صحة النموذج.

ب. ثبات معامل الحد الثابت لقيمة (T) البالغة (3.616-)، بدلالة معنوية (0.000) وهي أقل من 5% مما يدل على معنوية تأثير الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر في مخاطر الائتمان.

ت. تدل قيمة بيتا (β) البالغة (2.969-) السالبة على أن التأثير سلبي، بمعنى كلما زاد مستوى الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية ضمن معيار (AAOIFI 30) فإن ذلك سوف ينعكس في انخفاض مخاطر الائتمان.

ث. تشير قيمة معامل التحديد (R2) البالغة (0.304) على أن الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر يفسر ما نسبته (30.4%) من التغيرات

الحاصلة في مخاطر الائتمان وهي نسبة مقبولة نسبياً وأن نسبة التفسير المتبقية البالغة (69.6%) تعود لمسببات وعوامل أخرى غير ظاهرة في النموذج الحالي.

لذا يمكن القول بقبول الفرضية.

وإذا كان الفكر المحاسبي من جانب، والمعايير المحاسبية من جانب أخر قد أكدا على أهمية الافصاح المحاسبي عن مخاطر الائتمان المصرفي ومخصصه، إلا أنه قد استرعي انتباه الباحثان من خلال استعراضهم للقوائم المالية المنشورة للمصارف والايضاحات المتممة لها هناك قصور بالإفصاح المحاسبي بالنسبة لموضوع مخاطر الائتمان المصرفي بشكل شديد.

ويرى الباحثان أن الافصاح عن مخاطر الائتمان المصرفي في المصارف الإسلامية العراقية يواجه قصوراً شديدة من حيث عدم توفير أية بيانات عن حجم هذه المخاطر بالتفصيل بحيث توفر لمستخدمي القوائم المالية رؤية واضحة عن حقيقة نشاط الائتمان الخاصة بالمصرف ومدى كفاءته وجودته، كذلك لم يوفر هذا الافصاح معلومات عن قيمة الديون المتعثرة أو غير المنتظمة، ومستويات الائتمان المصرفي المختلفة في ضوء حجم المخاطر التي تواجهها. أما بالنسبة لمخصصات الائتمان فإن الإيضاحات المتممة في قوائم المركز المالي للمصارف عينة البحث تبين رصيد هذه المخصصات أول الفترة والحركة التي تمت على هذه المخصصات بالإضافة والخصم، ثم رصيد هذه المخصصات آخر الفترة. ويرى الباحثان أن الافصاح عن مخصصات الائتمان بهذه الصورة يواجه أيضا قصور، إذ لم يوضح قيمة مخصص الديون الجيدة أو المنتظمة أو قيمة مخصص الديون غير المنتظمة أو المتعثرة (الرديئة) كل على حدة، كما يجب أن يتناول الإفصاح عن هذه المخصصات، فضلاً عن ما سبق قيمة المخصص لكل مستوى انتمائي حسب درجة المخاطرة التي يواجهها، وذلك حتى تكتمل الصورة بالنسبة لمستخدمي القوائم المالية للمصارف من خلال تعرفهم على قيمة هذه المخصصات ومدى كفايتها لمواجهة مخاطر الائتمان المؤكدة أو المحتملة.

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

١. هناك تأثير ذو دلالة معنوية للإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر (AAOIFI 30) في مخاطر الائتمان.

٢. كلما زاد مستوى الإفصاح المحاسبي عن الهبوط والخسائر الائتمانية ضمن معيار (AAOIFI 30) فإن ذلك سوف ينعكس في انخفاض مخاطر الائتمان.

٣. أن الافصاح عن مخاطر الائتمان المصرفي في المصارف الإسلامية العراقية يواجه قصوراً شديد من حيث عدم توفير أية بيانات عن حجم هذه المخاطر بالتفصيل بحيث توفر لمستخدمي القوائم المالية رؤية واضحة عن حقيقة نشاط الائتمان الخاصة بالمصرف ومدى كفاءته وجودته كذلك لم يوفر هذا الافصاح معلومات عن قيمة الديون المتعثرة أو الغير منتظمة.

٤. أن الافصاح عن مخصصات الائتمان، بالقوائم المالية للمصارف عينة البحث فيه قصوراً شديداً، حيث جاء هذا الافصاح موجزاً وغامضاً بشكل لا يفي بمتطلبات معايير المحاسبة الإسلامية والدولية ولا يفي باحتياجات مستخدمي القوائم المالية للمصارف.

٥. أن المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية قد راعت وبشكل مباشر قدرة المؤسسات المالية الإسلامية على الحد من المخاطر، هذا بجانب آن معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية قد ساعدت على الاعتراف بالمخاطر.

التوصيات:

١. يجب الإفصاح عن السياسة المحاسبية المطبقة في المصارف الأسلامية لكي تساهم في تقديم صورة واضحة وحقيقية عن الوضع المالي للمصرف بالنسبة للمستثمرين، مما ينعكس على قراراتهم الاستثمارية في المصرف.

٢. من الضروري ان تقوم المصارف الأسلامية بتقديم ضمانات للمستثمرين على قدرة المصارف على تحقيق أهدافها المالية والحد من الانعكاسات السلبية الناتجة عن المخاطر الائتمانية مستقبلاً.

٣. يجب ان تقوم المصارف الاسلامية عينة البحث بتطوير مستوى الافصاح عن المخاطر المصرفية بوجه عام، والمخاطر الائتمانية على وجه الخصوص، لتلبية متطلبات مستخدمي القوائم المالية من المعلومات اللازمة لترشيد القرارات المالية.

٤. ضرورة قيام المصارف الاسلامية بعقد الدورات التدريبية والورش التطويرية لكوادرها في مجال الصيرفة الاسلامية ومعايير المحاسبة المالية الاسلامية لتحسين مستوى أدائهم.

المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر العربية:

١. البنك المركزي العراقي، ٢٠٢٢، https://www.cbi.iq/.

٢. البنك المركزي العراقي، تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩)، لسنة ٢٠١٩ https://cbi.iq/page/80 .

٣. جريدة الوقائع العراقية، قانون المصارف الإسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥.https://www.moj.gov.iq .

٤. سوق العراق للأوراق المالية ،٢٠٢٢(https://www.isc.gov.iq).

٥. ضوابط إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، البنك المركزي لعراقي، ٢٠١٨.

٦. المعيار الدولي للتقرير المالي (٩) الأدوات المالية.

٧. معيار المحاسبة المالية الإسلامية رقم (٣٠)،"الهبوط والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر".

٨. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ٢٠٢٢، https://aaoifi.com/.

٩. ابداح، الاء زياد، ٢٠٢٠، أثر إدارة مخاطر الائتمان المصرفي على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الاعمال، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.

١٠. براضية، حكيم، بلعزوز، بن علي، ٢٠١٥، أهمية الافصاح وفق معايير المحاسبة المالية الاسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الاسلامية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد ١٤، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، الجزائر.

١١. تبري، يوسف، ٢٠١٥، الصكوك الإسلامية مخاطرها وآليات معالجتها، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد ٢، العدد ١٣، جامعة خميس مليانة.

١٢. الحضيري، عمر يوسف عمر، ٢٠١٩، IFRS ٢٠٢٠ معايير المحاسبة الدولية، ملخص شامل للمعايير.

١٣. الحلي، محمد حسن عبدالكريم، المفرجي، ثورة صادق، الساعدي، حكيم حمود، ٢٠١٩، المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية، دار بغدادي للكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، بغداد، العراق.

١٤. الدباغ، لقمان محمد أيوب والجبوري، حنان محمد جاسم، ٢٠٢٢، تأثير مستوى الافصاح المحاسبي وفقاً لمعايير المحاسبة الاسلامية في مخاطر الائتمان: دراسة تحليلية لعينة من المصارف الاسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، العدد ٥٧، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة تكريت، العراق.

١٥. الدباغ، لقمان محمد ايوب والشرابي، محمد محمود احمد، ٢٠١٩، دراسة تحليلية لأليات الحوكمة في المصارف الإسلامية وأثرها في مستوى الإفصاح عن المخاطر في التقارير والقوائم المالية، مجلة تنمية الرافدين، المجلد ٣٨، العدد ١٢٣.

١٦. رشيد، حسنين سالم، ٢٠٢٠، إعداد القوائم المالية على وفق معيار الإبلاغ المالي الدولي (٩) وتأثيره في التصنيف الائتماني للوكالات العالمية: دراسة لعينة من المصارف العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد ١٦، العدد ٥٢، ج ١، جامعة تكريت.
١٧. زرارقي، هاجر، ٢٠١٢، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر.
١٨. السماني، عمر محمد أحمد عمر ،٢٠١٩، دور التمويل الإسلامي وفقاً لصيغة المشاركة في الحد من مخاطر الائتمان المصرفي: دراسة ميدانية بالتطبيق على بنك أم درمان الوطني، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
١٩. سمحان، حسين محمد، ٢٠٢١، استشراف الازمات المالية وأثره في تخطيط اهم مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية: دراسة حالة المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، مجلة بيت المشورة، العدد ١٦، الأردن.
٢٠. الشريفي، علي محمود علي، ٢٠٢٢، تقييم اجراءات المحاسبة عن انشطة المرابحة في الصناعة المصرفية وفق معايير المحاسبة الإسلامية: دراسة تطبيقية في عينة من المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.
٢١. عبد الكاظم، محمد راضي، ٢٠١٨، مبررات التوافق مع المعايير المحاسبة الدولية في ظل التغيرات في البيئة العراقية، مجلة كلية مدينة العلم الجامعة، المجلد ١٠، العدد ١.
٢٢. عبدة، خولة قاصد، ٢٠٢٠، نموذج مقترح لقياس مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، المجلد ٩، العدد ١.
٢٣. فرج، مجدي عبد العظيم إبراهيم، ٢٠١٥، فقه التوقع في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا.
٢٤. كرجي، محمد باقر، ٢٠١٧، قياس مستوى الافصاح المحاسبي في التقارير المالية على وفق المعايير المحاسبية الدولية والقواعد المحلية واثره على قرارات الاستثمار: دراسة تطبيقية في عينة من الشركات المساهمة المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة القادسية.
٢٥. كريم، مصطفى كامل، ٢٠٢١، انعكاس تبني المعايير الصادرة عن الـ(AAOIFI) على القياس والافصاح المحاسبي لأدوات التمويل في المصارف الإسلامية واجراءات تدقيقها: بحث تطبيقي في مصرفي النهرين الإسلامي - شركة عامة والمستثمر الإسلامي للاستثمار والتنمية- شركة مساهمة خاصة، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق.
٢٦. محمد، موفق عبدالحسين وبجاي، رغد رشدي، ٢٠٢١، استخدام المعيار المحاسبيIFRS9 لقياس المخاطر الائتمانية المتوقعة: بحث تطبيقي في مصرف الرافدين الإدارة العامة، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد ٦٥.
٢٧. ملحم، ميساء منير، ٢٠١٤، مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية: دراسة حالة – البنك العربي الإسلامي الدولي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الجامعة الهاشمية الأردن.
٢٨. هاشم، صدام كاطع وعبدالله، ايهاب هاشم، ٢٠٢١، انعكاس الافصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في تقييم اداء الوحدات الاقتصادية، مجلة الريادة للمال والاعمال، المجلد ٢ ، العدد ١.
٢٩. وسام، شالور، ٢٠٢٠، أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية: دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس – سطيف ١، الجزائر.

ثانياً: المصادر الأجنبية:

30. Masgel, Hani Hamsed, Mhawesh, Ali Hussein, (2018), The Effect of Providing Disclosure And Transparency Requirements In Financial Reporting on The Quality of Accounting Information , Al Kut Journal of Economics Administrative Sciences, Vol. (1), No. (30).
31. Alkhatib, A. S., Alrawashdeh, N. H., Alslihat, N., Alharafsheh, M., Alnaser, A., & Alomary, M. (2019). The role of Islamic accounting in the development of Islamic banks. International Journal of Business.
32. Deloitte "Applying the expected credit loss model to trade receivables using a provision matrix"(2018).
33. Habib, S. F. (2018). Fundamentals of Islamic finance and Banking. John Wiley & Sons.
34. Paksoy, H. M. & Abaross, N. (2015), Relation between Islamic Bank and Central Bank. Sosyal ve Beşeri Bilimler Araştırmaları Dergisi, 5(2), 46-61.
35. PwC. IFRS 9: Expected credit losses. (2014).